

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٨٧ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦

باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُدرج العقارات الآتى بيانها فى كشف حصر العقارات ذات الطراز العمارى المتميز

لمحافظة القاهرة وهى كالاتى :

العقار رقم ٦ أ شارع منشية الطيران .

العقار رقم ٧ أ شارع منشية الطيران .

العقار رقم ٩ شارع المحلة الكبرى .

العقار رقم ٣ شارع المحلة الكبرى .

العقار رقم ١٤ شارع منشية الطيران .

- العقار رقم ٤ شارع منشية الطيران .
- العقار رقم ١٤ شارع أشمون .
- العقار رقم ٢٥ شارع محمد صبرى أبو علم .
- العقار رقم ١ شارع ابن المتوج .
- العقار رقم ١ شارع الأنصارى .
- العقار رقم ٣ شارع الأنصارى .
- العقار رقم ٥ شارع زفتى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ١١ يولية سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجزورى